



بإشراف: د. شافي العجمي ود. بدر الرخيص

رابطة علماء الشريعة بدول مجلس التعاون الخليجي

للتواصل والاقتراحات: tawasul@sslgcc.net | خط الفتاوى الساخن: fataw@sslgcc.net | رابطتنا على الفيسبوك: @sslgcc



رابطة علماء الشريعة
بدول مجلس التعاون الخليجي

الحكمة زالة المؤمن

د. وليد خالد الربيع



الخير عادة
والشر لاجابة

من القضايا الفلسفية القديمة البحث في النفس البشرية وهل الأصل فيها الخير والشر طارئ؟ أم العكس فالشر متأصل في نفس الإنسان والخير طارئ؟
والذي تدل عليه النصوص الشرعية أن الإنسان مهياً لقبول الخير والشر بما خلق الله تعالى فيه من الإرادة والقدرة والاختيار كما قال تعالى: (وهديناه للتجدين) قال الشيخ ابن سعدي: «أي طريقي الخير والشر، بينا له الهدى من الضلال والرشد من الغي»، وقال القاضي: «أي أودعنا في فطرته التمييز بين الخير والشر، وأقمنا له من وجدناه وعقله أعلاما تدله عليهما، ثم وهبنا له الاختيار، فإليه أن يختار أي الطريقين شاء» اهـ.
وقال عز وجل: (إنا هديناك السبيل إما شاكراً وإما كفوراً) قال القاضي: «أي سبيل الخير والشر والنجاة والهلاك، أي: عرفناه وبيننا له ذلك بأدلة العقل والسمع، اهـ».

ومع ذلك فإن الله تعالى من رحمته فطر الإنسان على حب الخير والميل إليه وتفصيله على الشر كما قال عز وجل: (فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون).
قال ابن سعدي: «يأمر تعالى بالإخلاص له في جميع الأحوال وإقامة دينه فقال: (فأقم وجهك) أي: انصب وجهك إلى الدين الذي هو الإسلام والإيمان والإحسان بأن تتوجه بقلبك وقصدك وهديتك إلى إقامة شرائع الدين الظاهرة كالصلاة والزكاة والصوم والحج ونحوها، وشرائعه الباطنة كالحبية والخوف والرجاء والإنابة، والإحسان في النفس وعادة في الطبع، فاستقرت في قلبه هذه الفطرة التي فطر الله الإنسان عليها، وهذا الأمر الذي أمرناك به هو (فطرة الله التي فطر الناس عليها) ووضع في عقولهم حسنها واستقبح غيرها، فإن جميع أحكام الشرع الظاهرة والباطنة قد وضع الله في قلوب الخلق كلها، الميل إليها، فوضع في قلوبهم محبة الحق وإيثار الحق وهذا حقيقة الفطرة، ومن خرج عن هذا الأصل فلعارض عرض لفطرته أقسدها كما قال النبي ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودونه أو ينصرانه أو يمجسانه» اهـ.
وعن عياض بن حمار المجاشعي، أن رسول الله ﷺ قال ذات يوم في خطبته: «لأن ابن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني يومي هذا: كل مال ملته عبدا حلال، وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإني أنتمت أمتهم الشياطين، فأجتالتمهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحلت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً، أخرجهم مسلمين، قال النووي: قوله: «وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم» أي مسلمين، وقيل: طاهرين من المعاصي، وقيل: مستقيمين منيبن لقبول الهداية.
وقوله: «وإنهم أمتهم الشياطين، فأجتالتمهم عن دينهم» أي: استخفهم فذهبوا بهم، وأزالوهم عما كانوا عليه، وجالوا معهم في الباطل» اهـ.
ومن هنا يأتي هذا الحديث ليؤكد هذا الأصل، ويحث الناس على الاستكثار من الخير والتعود على فعله حتى يصير سجية في النفس وعادة في الطبع، فعن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عن رسول الله ﷺ: «أنه قال الخير عادة والشر لاجبة ومن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» أخرج ابن ماجه، وفي رواية أن معاوية رضي الله عنه قال: «عودوا أنفسمكم الخير فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الخير عادة والشر لاجبة، ومن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين».

مقتضى الإيمان والتقوى ينشر صدره للخير فيصير له عادة، وأما الشر فلا ينشر له صدره فلا يدخل في قلبه إلا لاجبة الشيطان والنفس الأمارة، وهذا هو الموافق لحديث: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك والإثم ما حاك في صدرك وإن آفقت المفتون».
والمراد أن الخير موافق للعقل السليم، فهو لا يقبل إلا إياه ولا يميل إلا إليه بخلاف الشر فإن العقل السليم ينفر عنه ويقبحه.
ويحتمل أن المراد بالخير والشر الحق والباطل وللحق نور في القلب يتبين به أنه الحق، والباطل ظلمة يضيق بها القلب عن قبوله، فلا يدخل فيه إلا بتردد وانقباض القلب عن قبوله، وهذا هو الموافق للمثل المشهور: «الحق أبلج والباطل لجلج» من غير أن ينفذ، ويحتمل أن يكون هذا بيان ما ينبغي أن يكون المؤمن عليه أي اللاتق بحاله أن يكون الخير عادته والشر مكروهاً لا يدخل عليه إلا للاجبة» اهـ.
فعلی المسلم أن يتحرى الخيرات ويستكثر منها حتى يعتاد عليها، ويعرف بها، ويلفها فيموت عليها، ويحتمل له بيان الله بخاتمته السعداء، كما عليه أن ينفر من الشرور والآفات، ويتباعد عنها، حتى يقوى في قلبه إنكارها ويزيد بغضها، ويفر منها ومن أهلها، فيكون كما أراد الله تعالى من عباده المخلصين، وبالله التوفيق.

إلى السلطات الجائرة في بلدانها لتأمرها بالمعروف ونهائها عن المنكر، ومن أجل تغييرها ولتزييل منكراتها، ونقتص منها، ونقيم الحق عليها، وكل ذلك من الجهاد المشروع كما في الحديث «فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن...».

● خامساً: إن الثورة العربية المعاصرة في حقيقتها هي خروج الشعب إلى الميادين العامة بشكل سلمي، والاعتصام بها، حتى تستجيب السلطة لهم، وهذا في حد ذاته مشروع بلا خلاف، كما قال تعالى (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم)، وفي الحديث الصحيح «إن صاحب الحق مقالاً»، فللمظلوم أن يجهر بالقول السوء على من ظلمه، وأن يرفع مظلومه، وأن يتصدى لمن ظلمه، كما قال تعالى (والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون)، وقال (ولئن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل، إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق).
● سادساً: أن أكثر من وقع فيها من الضحايا هم من المظالمين سلباً على يد رجال السلطة وظلماً وعدواناً، فالمتظاهرون معتدى عليهم، والسلطة هي التي اعتدت، وقد قال تعالى (فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم)، والمقول في مثل هذه الحال شهيد، كما في الحديث الصحيح «من قاتل دون ماله فقتل فهو شهيد»، «ومن قاتل دون حقه فقتل فهو شهيد»، «ومن قاتل دون عرضه فقتل فهو شهيد...» الخ.

● سابغاً: وهذا كله على فرض أن هذه الحكومات شرعية، وأنه تجب لها طاعة على الأمة، أما إذا ثبتت عدم شرعيتها أصلاً لفقد شروط الإمامة الشرعية، أو ثبتت ردتها شرعاً، فالأمر يختلف ويكون جهادها من باب جهاد الطاغوت كما قال تعالى (الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين آمنوا يقاتلون في سبيل الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفاً).
وكل هؤلاء الذين يحكمون في هذه الأمة بغير حكم الله ورسوله بل ويقائلونها على ذلك ويكرهونها عليه وظالمين يتكلمون بالحديث في عموم قوله تعالى (يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يحكموا به)، ومن قاتل دونهم يتكلمون في عموم قوله تعالى (يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يحكموا به)، ومن قاتل دونهم يتكلمون في عموم قوله تعالى (يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يحكموا به)، ومن قاتل دونهم يتكلمون في عموم قوله تعالى (يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يحكموا به)...

والخلاصة من هذا كله أن هذه الثورات السلمية الشعبية التي يقوم بها المسلمون في العالم العربي اليوم ثورات إسلامية مشروعة، بل هي من الجهاد في سبيل الله، كما فصلت ذلك في مقالتي «المقاومة السلمية رؤية شرعية»، ومن قتل فيها من المظالمين ظلماً وعدواناً فهو شهيد بإذن الله تعالى بل هم سادة الشهداء، حتى قال أبو بكر «وإن أسأت فقوموني».

وقد قام آلاف الصحابة مع طلحة والزبير وعائشة وخرجوا من المدينة إلى مكة ثم إلى البصرة للخصاص ممن قتل عثمان رضي الله عنه، وهو رجل الظالم وإبطال جورهم وظلمه من إقامة شرع الله وعدله، وكذلك ثورتهم من أجل إطلاق المعتقلين ظلماً وعدواناً من سجون الطغاة ونصرة المظلومين هو من إقامة حكم الله وعدله، ورد الغصب وإرجاع الحقوق والأموال المنهوبة من الأمة إلى أهلها هو من إقامة حكم الله وعدله، ورفض الاستبداد بالأمر ورد الأمر شورى بين الأمة هو من إقامة حكم الله وشرعه، ورفض الخضوع للنفوذ الأجنبي هو من إقامة حكم الله وشرعه.. الخ.
فإذا كانت الشعوب تتور من أجل هذا كله فنورتها شرعة وهي تمارس بالفعل ما أوجب

نهب المال العام، والعبث بمصالح الشعوب، والتواطؤ مع العدو الخارجي على حساب الأمة وأرضها وحقوقها، وما جرى من محاكمات لزين العابدين فسي تونس، ولنظام حسني مبارك في مصر، بكشف عن جزء يسير من هذا الفساد، الذي صار ضحيته ملايين الفقراء والسجناء والبؤساء في تونس ومصر والعالم العربي!
وهي ثورة على الجوع والفقر والخوف، من أجل تأمين العيش والحياة الكريمة والأمن المفقود في العالم العربي، وهي من أوجب الواجبات الشرعية التي يجب على السلطة القيام بها وتأمينها، فإذا لم تستطع فللشعوب الحق شرعاً في تغييرها.

وهي ثورة على النذل والمهانة والعار الذي لحق بالشعوب العربية وهي ترى حكوماتها تتاحر غرّة وتواطع إسرائيل على الشعب الفلسطيني، ومع أميركا على احتلال العراق، فتأرت على حكوماتها بعد أن فقدت شرعيتها ومشروعية وجودها..

● الثاني: أن الثورة على هذه الأوضاع من باب «تغيير المنكر» كما قال تعالى (كنتم خير أمة أخرجت للناس تآمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر)، وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بتغيير المنكر باليد ابتداءً، واليد المقصود بها القوة كما في الصحيح «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبلسانه، وذلك أضعف الإيمان»، فجعل الشارع أعلى مراتب الإيمان التغيير بالقوة، ومما يؤكد أن اليد في الحديث هي القوة ما جاء في صحيح مسلم «يكون أمراء يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون»، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن...».

وقد قام المسلمون في تونس ومصر بتغيير كل هذه المنكرات العامة بالقوة السياسية الشعبية السلمية، وهو ما أمر الشارع الأمة القيام به كما في الحديث «لتأخذن على يد الظالم»، فقد أخذوا على يد الظالم، وخلعوه وعزلوه.
● الثالث: إن هذه الثورة من باب «إقامة القصاص» واسترجاع الحقوق من غاصبها، وهو واجب بالإجماع، فقد قتل هؤلاء آلاف من الأبرياء، وسجنوا الآلاف ظلماً وعدواناً، واغتصبوا الأموال، وقد أوجب الله في ذلك كله القصاص، ولا فرق في ذلك بين حاكم ومحكوم، فمن قتل بقتل، ومن أجرم منهم يعاقب، ومن حق الأمة الثورة عليهم حتى يقتص منهم، وحتى يحاكموا على جرائمهم، كما قال تعالى (ولكم في القصاص حياة يا أولى الألباب)، وقد كان النبي ﷺ وخلفاؤه الراشدون يقصون من أنفسهم، حتى قال أبو بكر «وإن أسأت فقوموني».

وقد قام آلاف الصحابة مع طلحة والزبير وعائشة وخرجوا من المدينة إلى مكة ثم إلى البصرة للخصاص ممن قتل عثمان رضي الله عنه، وهو رجل الظالم وإبطال جورهم وظلمه من إقامة شرع الله وعدله، وكذلك ثورتهم من أجل إطلاق المعتقلين ظلماً وعدواناً من سجون الطغاة ونصرة المظلومين هو من إقامة حكم الله وعدله، ورد الغصب وإرجاع الحقوق والأموال المنهوبة من الأمة إلى أهلها هو من إقامة حكم الله وعدله، ورفض الاستبداد بالأمر ورد الأمر شورى بين الأمة هو من إقامة حكم الله وشرعه، ورفض الخضوع للنفوذ الأجنبي هو من إقامة حكم الله وشرعه.. الخ.
فإذا كانت الشعوب تتور من أجل هذا كله فنورتها شرعة وهي تمارس بالفعل ما أوجب

كثرت الأسئلة التي تتردد حول الثورة العربية المعاصرة وهل هي «ثورة إسلامية» أم لا؟ وكيف تكون إسلامية وهي لا ترفع شعار تحكيم الشريعة.. الخ.

وأقول إن وصف الشيء بأنه إسلامي أو غير إسلامي من المصطلحات الحديثة التي لا اعتبار لها في أحكام الشريعة، إلا ذلك بحكم التعريف والتوصيف للأشياء ليس إلا، فالحكم على الأشياء هو بالنظر إلى مشروعيتها وعدم مشروعيتها، وذلك سبق أن كتبت في ذلك مقالاً بعنوان «الثورة العربية رؤية شرعية» وسأحاول تجلية الموضوع هنا أكثر وأكثر فأقول: وصف «إسلامي» استخدمه المسلمون قديماً كمصطلح حادث باعتبارين اثنين:

● الأول: بالنظر إلى العصر، كما أطلقوا على شعراء ما بعد الإسلام «الشعراء الإسلاميين» فبعدون فيهم الأخطل وهو شاعر نصراني، إلا أنه إسلامي باعتبار العصر، كما يطلقون على شعراء ما قبل الإسلام «الجاهليين»، وعلى من أدركوا العصرين (المخضرمين).

● الثاني: بالنظر إلى من صدرت عنهم، كما في تسمية الإمام الأشعري لكتابات (مقاتل الإسلاميين)، لكونها منسوبة لمن ادعوا الإسلام ومنسوبة للفرق والمذاهب الإسلامية للفرق بينها وبين مقالات أهل الأديان الأخرى.

فهذان هما الاعتباران المشهوران لمصطلح (إسلامي) قديماً.

● الثالث: باعتبار المشروعية، وقد شاع في العصر الحديث استخدامه لتمييز كثير من الأشياء كمصطلح «أدب إسلامي» و«فكر إسلامي»، الخ، وهذا باعتبار مشروعيتها في الإسلام. وبناء على ما سبق فالثورة العربية المعاصرة ثورة إسلامية بكل هذه الاعتبارات والمصطلحات، سواء باعتبار العصر وبالنظر إلى تاريخ الإسلام «ثورة إسلامية» أو بالنظر إلى من صدرت عنهم وهم الشعوب العربية المسلمة فهي «ثورة إسلامية»، أو بالنظر إلى مشروعيتها في حكم الإسلام في حد ذاتها فهي «ثورة إسلامية»!

والسؤال الصحيح يجب أن يكون عن مشروعية الثورة وعن حكم الشرع فيها، لا عن تسميتها أو وصفها وتعريفها، فهل الثورة التي تقوم بها الشعوب العربية اليوم جائزة ومشروعة أم لا؟ لا شك أنها مشروعة من وجوه:

● الأول: أنها ثورة على الظلم المحرم شرعاً، من أجل إقامة العدل الواجب شرعاً، كما في قوله تعالى (ولا تتركوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار)، وقال سبحانه (قل أمر ربي بالقسط، وقال (إن الله يامر بالعدل والإحسان)، وكما في الحديث الصحيح «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا»، وفي الحديث الآخر «اتق دعوة المظلوم فإنه ليس ببها وبين الله حجاب»، وقد أمر النبي ﷺ بالأخذ على يد الظالم ونصرة المظلوم «لتأخذن الحق قصراً...» وقال «إذا رأيت أمتي الظالم ولم تأخذ على يديه أو شك الله أن يعيجه بغلام من عنده»، وقال «لا يقدر الله أمة لا يؤخذ ضيعيقها حقه»، وفي الحديث «أمرنا رسول الله بصصرة المظلوم...» الخ وكل هذا من المعلوم من الإسلام بالضرورة القطعية، وإنما